السنة الثالثة والعشرون

الجمهورية الجسرائرية الديمقراطية الشغبية

المرين العراب سياتي

إتفاقاب دولية . قوانين . أوامسرومراسيم فسرارات مقررات ، مناشير ، إعلانات و الاغات

الادارة والتحسريسس الامسانسة العسامسة للحكسومسسة	خسارج الجسزائسر	لــونـــس داخل الجزائر المقــرب موريتاتيا	الاشتسراة سئسوي
الطبسع والاشتسراكسسات	سنية	سنسة	
ادارة المطبعسة السسرسميسية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبادك ــ الجزائر	150 د.ج 300 د.ج	وره د.ع 200 د.ع	التبسخسة الاصليسة النسخسة الاصليسة وتسرجمتهسا
الهاتف: 15 . 18 . 65 الى 17 ح ج ب 50 ـ 3200	يمسا فيهسا نفقات الارسسسال		

ثمن النسخة الاصلية 2050 د.ج ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 0 500 د.ج ثمن العدد للسنين السابقة : حسب التسميرة. وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم ، يؤدي عن تغيير المنسوان 3,00 د.ج نمسن النشسر علس اسساس 20 د.ج للسطس .

فسهسسرس مراسيه تنظيمية

مرسوم رقم 86 ـ 310 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يحدد قائمة البلديات التي ينشطها كل رئيس 2156

مرسوم رقم 86 ـ 311 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يتضمن نقل اعتمــاد في ميزانية وزارة الداخلية والجماعات المعلية. 2186

مرسوم رقم 86 ـ 312 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة الاعلام. 2186

مرسوم رقم 86 ـ 313 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يتضمي نقل اعتماد في ميزانية وزارة الشبيبة والرياضة. 2187

فهرس (تابع)

مراسيم فردية

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير المعمل الوطني لصناح الاعلام وأشغال الطباعة.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الادارة العامة بوزارة الشؤون الخارجية. 2188

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير المواصلات اللاسلكية الخارجية بوزارة انشؤون الخارجية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير أوربا الغربية وأمريكا الشمالية بــوزارة الشؤون الخارجية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير البلدان الاشتراكية بأوربا بوزارة الشوون الخارجية.

مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير البلــــدان العربيــة بــوزارة الشـؤون الغارجية.

مراسيم مؤرخة في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تتضمن انهاء مهام نواب مديرين بوزارة الشؤون الخارجية. و2189

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمب سنة 1986 يتضمن اقصاء رئيس المجلس الشعبي لبلدية بئر الجير (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية. 2189

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن اقصاء رئيس المجلس الشعبي لبلدية عين الترك (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية. 2189

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمب سنة 1986 يتضمن اقصاء النائب الاول لرئيس المجلس الشعبي لبلدية عين الترك (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبس سنسة 1986 يتضمن اقصاء عضو في المجلس الشعبي لبلدية بطيسوة (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية. 2190

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمهـ سنـة 1986 يتضمن اقصـاء رئيس المجلس الشعبى لبلدية عيـن أرنات (ولاية سطيف) من مهامه الانتخابية 2190

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمب سنة 1986 يتضمن اقصاء النائب الاول لرئيس المجلس الشعبي لبلدية عين أرنات (ولاية سطيف) من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبسر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام نائبة مدير بوزارة الثقافة والسياحة. 2130

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للادارة والوسائل بوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمب سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للميزانية والمحاسبة والوكالة المدير العام للغزينة بوزارة المالية. 2190

فهرس (تابع)

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للضرائب وأملاك الدولة بوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الوكالة القضائية للغزينة بوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبسر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الخزينة والقرض بوزارة المالية. 2191

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير التأمينات بوزارة المالية.

مراسيم مؤرخة في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تتضمن انهاء مهام نواب مديرين بوزارة المالية.

مرسوم مورخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بسوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية لدراسات المنشآت الاساسية وانجازها في البريد والمواصلات.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مفتش عام بوزارة الشبيبة والرياضة. 2192

مرسومان مزرخان فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمنان تعيين مفتشين بوزارة الشؤون الخارجية. 2192

مرسوم مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبسر سنة 1986 يتضمسن تعييسن نائب مسدير بوزارة الفلاحسة والصيد 1922

مرسومان مؤرخان فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمنان تعيين مفتشين بوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مسدير بوزارة السرى والبيئة والغابات.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبس سنة 1986 يتضمسن تعييسن المدير العام للمؤسسة الوطنية للتمسويسن بالمنتجات الصيدلانية بوهران.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة التكوين المهنى والعمل.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبس سنة 1986 يتضمسن تعييسن مفتش عام بوزارة الشبيبة والرياضة. 2193

فرارات، مقررات، مناشير

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يحدد مهام المكاتب فى قسم تنمية أعمال الدى والفلاحة.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يحدد مهــام المكاتب فى قسم التنظيم الاقتصادى.

فهرس (تابع)

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعدد مهام المكاتب فى قسمه الهياكل الاساسيهة والتجهيز.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق اول ديسمبر سنة 1986 يحدد مهام المكاتب فى قسم تنميسة الاعمال الانتاجية والغدمات.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يحدد مهام المكاتب فى قسسم استثمار الموارد البشرية.

وزارة الداخلية والجماعات المعلية

قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 20 ديسمبر سنة 1986 يحدد المميزات التقنية لورقة الانتخاب التي تستعمل في الانتخابات التشريعية يوم 26 فبراير سنة 1987. 1987

للا مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 20 ديسمبر سنة 1586 يرخص لبعض الولاة أن يقدموا افتتاح الاقتراع المتعلق بالانتخابات

التشريعية ال

التشريعيــة التي تجرى يوم 26 فبراير سنة 1987.

وزارة الفلاحة والصيد البعرى

لآرار مؤرخ فى 13 ربيع الثانى عام 1047 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986 يعدد مجال عمل نائب 15 الوزير المكلف بالصيد البعرى. 2203

وزارة الثقافة والسياحة

قرار مؤرح فى 13 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1906 يحسده مجال عمل نائب الوزير المكلف بالسياحة.

وزارة التربية الوطنية

قرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986 يعدد مجال عمل نائبة الوزيرة المكلفة بالتعليم الثانوي والتقني.

وزارة الرى والبيئة والغابات

قرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986 يحمد مجال عمل نائب الوزير المكلف بالبيئة والغابات. 2006

مراسيم تنظمية

مرسوم رقم 86 ـ 310 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يعدد قائمة البلديات التي ينشطها كمل رئيس دائرة.

ان رئيس الجمهورية،

- يناء على الدستـــور، لاسيما المادتان III ـ 10 و 152 منه،

م وبمقتضى الامر رقم 67 م 24 المؤرخ فى 7 شوال عام 1986 المسوافق 18 يناير سنة 1967 المتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم، .

فنوغيل (تابع)

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتصم.

_ وبمقتضى القانون رقم 84 _ 00 المؤرخ فى 2 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 المتعلق بالتنظيم للبلاد،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 84 _ 79 المؤرخ في أول رجب عام 1404 الموافق 3 أبريل سنة 1984 الذي يحدد أسماء الولايات ومقارها.

_ وبمقتضى المرسوم رقم 86 _ 30 المؤرخ فى و جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة الادارة النامة فى الولاية وهياكلها ويحدد مهامها وتنظيمها،

يرسم ما يلى:

المادة الاولى: تحدد قائمة البلديات التى ينشطها كل رئيس دائرة وفقا للملحق المرفق بهذا المرسوم.

المادة 2: يطبق هذا المرسوم بدون وسائل جديدة ما عدا الاعتمادات الخاصة بمرتبات رؤساء الدوائر.

المادة 3: ينشر هـنا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986.

الشاذلي بن جديد

الملعـق 01 ـ ولاية أدرار

البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسار
_ فنوغيل _ تاماست	فنوغيـــل
۔ تامنطیت	

01 ـ ولاية أدرار (تابع)				
المقسار				

_ أولاد احمد تيمي	
_ رقان	رقــان

_ السبع

_ بـودة

_ سالی	
_ زاویة كنتة	·
_ ان زغمیـر	

برج باجی مختار	ے برج باج <i>ی مختا</i> ر
	_ تيمياوين
أولــف	_ أولف
	_ تيمقتن
	ا۔ تیت
	_ اقبالى

	_ , حبتی
	۔ تیمیمون
ŕ	_ أولاد عيسى
٠	_ أولاد السعيد
	ے شروین
	_ طالمين
	۔ تنیرکوك
,	_ قصس قدور
,	_ أوقروت

_ دلـدول·

ـ المطارفة

02 _ ولاية الشلف (تابع)		02 ـ ولاية الشلف	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقار
_ أولاد فارس	أولاد فارس	_ وادى الفضة	وادى الفضة
_ الشطية		_ أم الدروع	
_ الابيض مجاجة		_ بنی راشد	
_ بوزغاية		_ أولاد عباس	
_ تاجنة		_ الكريمية	
ــ الزبوجة		_ حرشون _	
_ بنايرية		_ بنی بوعتا ب	
ولاية الاغوا ط	_ 03	_ السنجاس	
البلديات التي ينشطها كل	1 7 1		تنـــس
رئيس دائرة معنى	المقار	_ سیدی عکاشة	
آفلو	آفلــو	_ أبو الحسن	
المستو وادى مرة	,	_ تلعصة	
ے وردی مرہ ے بیضاء		_ سوق البقر	
ے بیصت م _ قلتة سیدی سعد		_ بنی حـواء	
_ سیدی بوزید		_ بریـرة	
_ سیدی بورید _ وادی مزی		_ وادی قوسیئ	
_ الغيشة	·	_ المرسى	
		_ مصـــدق	•
_ بريدة	بريــدة		
_ الحاج مشرى		_ بوقادير	<u>بــوقادي</u> ن
_ عین سیدی علی		_ وادی سلی	
_ سبقاق		_ صبحة	
_ تاويالة		_ عين مران	
·		_ الهرنفة	
_ قصس الحيران	قصس الحيران	_ تاوقریت	
_ المخرق	•	_ الظهرة	
_ سیدی مخلوف	:	_ أولاد بن عبد القادر	
_ العسفية		_ العجاج	

ية أم البواقى (تابع)	. 04 ــ ولا	ية الاغواط (تابع)	03 ــ ولا
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقار
_ مسکیانــة	مسكيات	_ عین ماضی	عین ماضی
۔ بعیر الشر قی		_ الغنــق _ تاجموت	
ـ الجازيـة		ے ناجموں _ الحویطة	
_ البلالة		_ تاجرونة _	
ـ الراحية		1 11 1	
_ الضلعة		_ حاسى الرمل _ حاسى الدلاعة	حاسى الرمل
_ عين الفكرون	عين الفكرون	ر حاسی الله عه	
_ سيقوس		ولاية أم البواقي	- 04
_ العامريـة		البلديات التي ينشطها كل	
ـ الفجوج بوغرارة سعودي		رئيس دائرة معنى	المقسار
_ عین کرشــة			A 1
_ هنشیر تومغانی		_ عین بابوش	عین بابوش
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	05	_ عين الديس _ قصر الصباحي	
		_ عين الزيتون عين الزيتون	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسار		
	تازولت	_ عين البيضاء	مين البيضاء
_ فارونت _ وادى الشعبة	ا عارونگ	ـ بریش	
_ وردی السعبه _ أولاد فاضل	·	_ الـررق	
_ ، ورو فاطنین تیمقیاد		_ فکیرینة	
_ عيون العصافير		_ وادی نینی	
	* *1	21.1	ā1.1. · ·
_ المحدر	المعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	_ عين مليلة _ أو لاد حملة	عين مليلة
ـ فسد یس		_ أولاد قاسم	
_ عين ياقو <i>ت</i> • -		_ اورد فاسم _ بئر الشهداء	
_ شمــرة		ے بس السهدار ے سوق نعمان	
_ بو الحيلات ت		ے سوی معمان ۔ اولاد الزوی	•
_ بومیــة	ļ	ے اوران الروق ۔ الحرملية	
ـ جرمــة		ا محرسید	

05 ـ ولاية باتنة (تابع)		05 ـ ولاية باتنة (تابع)	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ مروانـة	مروانـة	۔ ثنیة العابد ۔ النوادر	ثنية العابد
ـ حيدوسـة		_ ،سو،در _ منعــة	
ـ وادى الماء		_ لرباع	
_ قصر بلزمة		_ بوزینــة _ بوزینــة	
_ نقاوس	نقاوس	_ وادى الطا قة	
_ سفیان		_ عين ا لتوتة	عين التوتة
_ لمسان		_ أولاد عــو ن	
ــ بومقـــر		_ معافـة	
۔ تاکسلانت		ــ بنى فضالة الحقانية	
۔ أولاد سى سليمان		_ سقانـة	
ے اور دہ سی سیمان		_ تيلاطـو	
_ رأس العيون	رأس العيون	_ بریکـــة	بریکة
_ القصبات		_ أولاد عمار 	
_ قيقبــة		_ المتكـوك	· ·
		_ مدوکــل 	
ا الرحبات		ا بیطام	
_ تالغمـت -	÷	_ الجــزار	
_ أولاد ســـــلام		ـ أريـس	آريـس
	,	_ تغانمين	·
سریانة	سريانــة	_ اشبهول	
_ لا زرو		_ فم الطوب	
_ زانة البيضاء		ـ اينوغيسرع	
_ عین جاسی		_ تکــوت	•
_ الحاسي		_ کیمــل	
		ا۔ غسـيرة	

لاية بجاية (تابع)	9 - 06	ـ ولايــة بجاية	. 06
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التى ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ صدوق _ أمالو	صدوق	_ تیشـــی _ تالة حمزة	تیشی
ـ بنی معوش ـ سیدی السعید		_ وادی غیر _ أوقاس	
_ بوحمزة _ خراطة		۔ تیزی نبربر ۔ بوخلیفۃ	
_ ذراع القاید _ تاسکریوت _ آیت اسماعیل		 _ آقبـــو _ اغـــرم	أقبسو
_ درقینــة _ درقینــة _ تامریجت		_ شلاطــة _ أوزلاقــن	•
_ سوق الاثنين _ ملب_و		_ اغیل علی _ آیت رزیئ _ بوجلیـل	
_ سیدی عیش _ لفـــلای _ تینبـنار	سیدی عیش	ـ تازمالت ـ بنی ملیکـش ـ تامقرة	
_ طیب_ان _ سیدی عیاد _ تیمزریت		_ أميزور	أميزور
_ فلاین الماثئ _ شمینی		_ القصــر _ برباشــة _ فرعـون	
السوق أوف الا - السوق المسكوة - ولاية بسكرة	. 07	ے توجیة ے سمعیون	•
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	۔ بنی جلیا ۔ کندیورة	
_ الوطايــة _ جمورة	الوطاية	_ أذكار _ أكفادو	اذكار
ـ البرانس ـ القنطـرة		ـ تيفـرة ـ تاوريرت اغيل	
ا۔ عین زعطـوط		ے بنی کسیلة	

80 ــ ولاية بشا ر		07 ـ ولاية بسكرة (تابع)	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ بنی ونیــف	بنی ونیف	ـ سيدى عقبة	سیدی عقبة
_ الاحم		_ الحـوش	
_ مـــوغــل		_ عين الناقة	
_ العبادلة	العبادلة	_ مشونش	
_ مشرع هواری بومدین		_ شتمنــة	
_ عرق فـراج		_ طولقــة	طولقة
_ تاغیــت		_ العاجب	
_ تبلبالة		_ فوغالة	
_ بنی عباس	بنی عباس	_ برج بن عزوز	
 تامتـــرت 		_ الغروس	
_ ايقلي		_ بوشقــرون	
_ الــوطاء		_ لشانة	
_ قنــادسة	قنادســـة	أولاد جلا ل	اولاد جـــلال
_ مریجـــة		_ الدوسن	
_ بوقـایس		_ أو لاد حركا <i>ت</i>	
_ كـــرزاز	کــــرزاز	_ سيدى خالد	
ے بنی یخلف		ـ أولاد رحمة	
_ أو لاد خضيـــ		_ أولاد ساسى	
ـ تيمــودى		_ أورلال	أورلال
_ قصــابي		_ أوماش	
ـ ولاية البليدة	09	_ لــواء	
البلديات التي ينشطها كل	4	_ مليلې	
رئيس دائرة معنى	المقسار	_ مخادمة	
_ أولاد يعيش	أولاد يعيش	_ زريبة الوادى	زريبة الوادى
_ الشريعــة		_ الفيـض	
_ بوعرفــة		_ خنقة سيدى ناجى	
۔ بنی مــراد	,	_ المزيرعة	

10 _ ولاية البويرة (تابع)		لاية البليدة (تابع)	9 - 09
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ الصهاريج	مشدالة (تابع)	_ العفرون	العفسرون
- المجيبة الشفا		_ مــوزايـة	
_ الشرف_اء _ أغب_الو		_ عين الرمانــة	
	*	_ وادى العلايق ا	
_ الاخضريـة د. ال	الاخضرية	_ بنی تــامــو _ الشفـــــة	
بودربالــة بوكــــــرم		الســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	•
_			
_ معل_ة		_ الاربع_اء ا	الاربعاء
<u>ــ اليســـرى</u>		_ صــوحان منت اب	
_ القادرية		_ مفتاح _ جب_ابرة	
_ عم		ے بیت برہ ا	
جباحيـــة		ا بــوقـرة	
_ سور الغزلان	سور الغزلان	_ حمام ملـوان	
_ الدشميـة		_ أو لاد سلامة	
المرة			<u> </u>
_ ريــدان		_ بوت ريات _ تسالة المرجة	بر
ديـــرة الممــورة		ر. ابن خلیــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
ا ـ المعمــورة _ برج أوخريص		_ بئر التوتة	
ے برج ہوسی اے تاقـــدیت	·	_ أولاد شبـــل	
مـــــــــــــــــــــــــــــــــــ		_ بوعین_ان	
_ العجــرة الزرقاء		ا الشبالي	
- عين بسام	عين بسام	_ الصومعــة	
_ عين العلـوى	• • •	<u> </u> قـــرواو	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
_ سوق الغميس _ المقــراني	`	ـ ولاية البـويرة	_ 10
رے ہمستراتی اے بئر غبالو		البلديات التي ينشطها كل	4 *64
_ الغبوزيــة		رئيس دائرة معنى	المقسار
<u> </u>	•	_ مشدالة	مشدالة
_ الهاشميـة _ عين الحجـّـر		_ تــاوريرت	
_ وادى البردى _		ا_ حنيــف	
·	· -		

12 ـ ولاية تبسة (تابع)		10 ـ ولاية البويرة (تابع)	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ بكـــارية _ العــويجبات	الكويف (تابع)	_ العيـــزر _ بــــزيــت	الحيــــزر
_ بولعاف الدين		_ عين التـرك	
_ الماء الابيض		ـ الاسنــام ـ تـاغـزوت	
_ بئر العاتر _ العقلة المالعة	بئس العاتن	_ أهل القضي _ بشلول	
۔ أم عـــــــــــــــــــــــــــــــــــ		أولاد راشـــد أولاد راشـــد	
ا۔ صفصاف الوسرة ۔ نقــرین		ولاية تامنغست	11
_ فــركـان		البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسار
_ العوينات نظ	العوينات		سيلات (أباليسا)
_ بوخفـــرة _ مــــرسط		ا بالیسا	
الشريع_ة	الشريعة	_ ان صالح _ ان غــار	ان صالح
_ ثلیج_ان _ بئر المقدم		_ فقارات الزاوية	
٠٠ - ٠ - ٠		_ ان قـــزام _ تین زواتین	ان قـــزام
_ العقلــة	العقلية	تــازروق ، ،	تازروق
_ بجن _ المزدعية	;	ـ ادل ـ س ـ ولاية تبسة	. 12
_ سطح قنطیس 		البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقار
_ الـونزة _ المـــريج	الـــونزة	_ الكــويف	الكويف
_ مين الزرقاء عين الزرقاء		_ الحمامات _ بئر الذهب	

13 ـ ولاية تلمسان		13 ـ ولاية تلمسان (تابع)	
المقار	البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقسار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى
المنصسورة	_ المنصورة	باب العسة	_ باب العســة
	_ شتــوان	,	_ مرسى بن مهيدى
	_ تیرنی بنی هدیل		_ سوق الثلاثاء
	_ عين الغرابة	•	_ مسيردة الفواقة
	_ عين فزة		_ السواني
	_ عميـــــ	الــرمشي	_ الرمشى
مفنيــة	_ مغني_ة		_ عين يـوسف
	_ سیدی مجاهد		_ الفحــول
	ـ حمام بوغرارة	•	_ السبعة شيــوخ
	_ بنی بوسعید		_ بنى وارسوس _ العنايــة
الغزوات			ے رسویت - زناتیــة
	_ دار يغمراسن		ر_ حنـــن
	_ السواحلية		_ سوق الخميس
	_ تیانت	سېـــدو	سپدو
			_ العريشة
أولاد ميمون	_ أولاد ميمون		_ القـــور
	- بنی صمیــل		_ سیدی الجیلالی
	_ عين تالــوت		، • ــ پنی سنــوس
	_ عين نعالــة		_ العـــزايل
	_ وادى الشـولى		ے بنی بھے۔دل
	_ این سکران		_ البويهي
	_ سیدی عبد اللی	نـــدرومة	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
صبـــرة	_ صب_نة		_ العين الكبيرة
- •	ا أولاد رياح		_ فــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	_ بنی مستـــر		_ عين فت_اح
	۔ بیوحلیو		_ جباكة

14 ــ ولاية تيارت (تابع)		14 ــ ولاية تيارت	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسار	البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقار
_ مهدیــة	مهـــدية	۔ دحمہونی	دحمسونی
_ سبعين		_ عین بوشقیف	
_ العمادية		_ مــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
_ بوقـــرة		_ ميدى الحسنى	
_ عین زاری <i>ت</i>		_ مغيلــة	
_ الناظـورة		_ السبــت	
		_ تاقـــدمت	
رحوية	رحــوية	_ السوقر	الســـوقن
ا مشرع الصفاء		ـ توسنينــــة	
_ جيلالي بن عمر و 		_ شعيمة	
_ تيـــدة		_ عين الذهب	
_ سیدی علی ملا ل 		_ النعيمة	
_ قرطـوفــة ا ا		_ سى عبد الغنى	
_ وادی لیای		_ الفايجــة	
، ولاية تيزى وزو	_ 15	_ قصر الشلالة	قصر الشلالة
البلديات التي ينشطها كل	المقار	_ الرشايقـة	
رئيس دائرة معنى		_ ســرغــين	
_ ذراع بن خدة	ذراع بن خدة	_ زمالة الامين عبد القادر	
_ تيرمتين		_ فـــــ ندة	فسسرندة
_ سیدی نعمان		_ مـدروســة	
ے بنی زمنے ر		ــ سیدی بختی	
_ تادمایـــت		_ عین کــرمس	
_ المعاتقة	N .	- جبيلة الرصفاء	
_ سوق الاثنيين		_ مادنـــة	•
ا آیت محمدود	,	_ أولاد جـراد	
_ بنی عیس		_ عين الحديد	
_ بنى دوالـــة		_ مدریســــة	

15 ـ ولاية تيزى وزو (تابع)		15 ـ ولاية تيزى وزو (تابع)	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	القنار
ـ تیقزیر <i>ت</i> ـ مزرانـة	تيقزير <i>ت</i>	_ عين الحمام _ أبى يــوسف	· ·
_ افلیسـن _ ماکـودة _ بوجیمــة		_ آیـت یعیی _ ایفـرحونن	
واسيف	واسيف	_ أليلت_ين _ امسوحال _ أقبي_ل	
_ آیت بومهدی _ آیت تودرت _ یاطفان		 _ عزازقة	
ــ ابودرارن ــ بنی ینی		_ ایفیغ_اء _ یع_کورن _ یع_کورن	
_ بوغنی _ بونوح	بسوغنى	_ فریع_ة _ زكــــرى _ بــوزقـن	
_ مشتراس _ أسى يوس ف _ واضيـة		_ أجــــــر ــ بنى زيــكى	
_ تیزی نثلاث ة _ آیت بوعدو		ــ ايلولة أمــالو ــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
_ أقنى قغران 	و اقنسون	ــ ذراع الميزان ــ فريقـــات ــ عين الزاويــة	
_ مقلع _ الصومعة _ آيت خليلي	·	ــ تيزى غنيــف ــ مكيــــرة	1
_ جبل عیسی میمون _ جبل عیسی میمون _ تیمیزارت		_ وادى قصا رى	
أزفـون أيت شفة	أزفــون	_ الاربعاء نايت ايراثن _ آيت قواشة	ايراثئ
_ أغــريب _ أقـــرو		- آیت أومالو - ارجــن - تیزی راشــد	

16 ـ ولاية الجزائر (تابع)		16 ـ ولاية الجزائر	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ حسين داى _ المغارية	حسین دای	_ الدار البيضاء _ باب الزوار _ برج الكيفان	الدار البيضاء
_ القبة _ جسر قسنطينة _ باش جراح		_ المحمدية . _ العراش	العــــاش
ولاية الجلفة	. 17	۔ براقی ۔ الکالیتوس ۔	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معني	المقار	_ بوروبة _ وادى السمار	
_ الادريسية _ القديد	الادريسية	_ بئر مراد رایس _ ابن عکنون دال ایاد	بئر مراد رایس
_ الشارف _ بنی یعقوب _ دویـــس		_ دالی ابراهیم _ بئر خادم _ بوزریعة	
_ عين الشهداء		_ بنى مسوس _ الابيار	
_ عین وسارة _ قرنینی _ سیدی لعجال	عین وسارة	_ حیــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	باب الوادى
_ حاسى فدول _ الخميـس		_ العمامات الرومانية _ رايس حميه	
_ حاسی بعبح _ زعفصران	حاسی بعبع	ے وادی قریش _ القصبــة	
_ حاسى العش _ عين معبد _ دار الشيوخ		- سیدی معمد - الجزائر الوسطی - الحامة العناصر	سیدی محمله
ے دار الشیوح ے الملیلیحیة ے سیدی بایزید		_ العامة العناصن _ المدنية _ المرادية	

18 _ ولاية جيجل (تابع)		17 _ ولاية الجلفة (تابع)	
البلديات التى ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ الشحنة _ الشقفــة _ برج الطهـر _ سيدى عبد العزيز _ القنار نوشفى	الطاهير (تابع)	_ مسعــــد _ القطارة _ سد الرحال _ سلمانة _ أم العظـام	<u>ئىسمىسە</u>
_ الميلية _ أولاد يحيى خدروش _ سيدى معروف	الميليــة	_ فیض البطمة _ عمورة _ دلـدول	
_ أولاد رابح _ السطارة _ غبالة		_ عين الابل _ زكـار _ مجبــر	عين الابل
_ العوانة _ زيامة منصورية _ اراقـن _ سلمى بن زيادة	العوانة	_ تاعظمیت _ بیرین _ حد الصحاری _ بویرة الاحدب	بيريــڻ
_ العنصب _ بوراوى بلهادف _ قمير وادى عجول	العنصــــر	_ عين فكــة ا_ بن هــار _ ولاية جيجل	18
_ الجمعة بنى حبيبى _ بوسيف أولاد عسكر		البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ ولاية سطيف	. 19	_ تاكسنة	تاكسنــة
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	_ قاوس _ جمیلة _ بودریعة بنی یاجیس	
_ عين أرنات _ عين عباسة _ الوريسية ا_ مزلوق	عين أرنات	_ الطاهير _ وجانـة _ الامير عبد القادر	الطاهين ,

19 _ ولاية سطيف (تابع)		19 ـ ولاية سطيف (تابع)	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلدیات التی ینشطها کل رئیس دائرة معنی	القسار
_ العلمــة _ القلتة الزرقاء	العلمة	_ عين ولمان _ قجــال	عيڻ ولمان
_ بنى فودة _ أم المجول _ الطايـة		_ قلال بوطالب _ قصر الابطال _ أولاد سى أحمد	
_ بئر العرش _ بلعــة _ الولجــة		۔ اولاد صابی ۔ صالح بای ۔ اولاد تبان	
_ بازر الصغرة _ جميلـــة		_ الرصفـة بوقاعـة _ بوقاعـة	
rimecs	. 91	_ عين الروى _ حمام القرقور _ بنى حسين	
_ بنی ورتیلان _ بنی شبانة _ بنی موحلی	بنی ورتیلان	- بى سىي _ قنـــزات _ حربيل _ ذراع قبلة	
_ عين لقراج	, t1 : t .	ــ ماوكلان	
_ عين أزال _ بوطالب _ الحامــة	عين أزال	_ العين الكبيرة _ أولاد عدوان _ بابور	المين الكبيرة
_ عين الحجر _ بئر حدادة _ بيضاء البرج	•	_ سرج الغول. _ عموشـــة _ تيزي نبشار	e .
_ التل_ة		_ وادى البارد 	يوعنداس
_ بنی عزیز _ عین السبت _ معاویــة	بنی عزین	_ بوسلام _ آیت تیزی	J J.
_ الدهامشـة		_ آیت نوال مزادة _ تالة ایفاسن	

21 ـ ولاية سكيكدة (تابع)		20 ـ ولاية سعيدة	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ الشرائع _ قنــواع	القبل (تابع)	_ عين الحجر _ مولاى العربي	عيڻ الحجر
_ أولاد عطية _ وادى الزهور	·	_ دوى ثابت _ أولاد خالد	
_ خنق مايون 		_ يوب _ حنات _ سيدى بوبكر	
_ عزابة _ جندل سعدي محمد 	عزابة	_ سیدی عمرو _ سیدی أحمد	
_ المــرسى _ بن عــزوز _ السبــت		_الحساسنة _ المعمورة	الحساسنة
_ عين شرشار _ بكوش الاخضر		_ أولاد ابراهيم _ تيرسين _ عين السخونة	
_ الغدير 		_ عين السلطان	
_ الحــروش _ زردازة	العروش	ـ ولاية سكيكدة - المام	_ 21
_ عين بوزيان _ مجاز الدشيش _ صالح بو الشعور		البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقــار
۔ سیدی مزغیش ۔ بنی ولبان		ــ رمضان جمال ــ فلفیلــــة	رمضان جمال
_ أو لاد حبابة 		_ حمادی کروم ة _ بنی بشیر	
_ تمالوس _ عين قشرة _ الولجة بولبلوط	تمالـوس	_ الحدائق _ بوشطاطة _ عين زويت	
_ الوعب بولبدوك _ بين الويدان _ أم الطــوب	•	_ الق_ل	القـــل
_ الكركرة 		ــ بنى زيد ــ الزيتونة	

22 ـ ولاية سيدى بلعباس (تابع)		22 ـ ولاية سيدى بلعباس	
البلديات التي تنشطها كل	المقسار	البلديات التي تنشطها كل رئيس دائرة معني	المقار
_ مقـــدرة	الزفيزف (تابع)	_ سيدى لحسن _ تسالة	سیدی لحسن
_ بوجبع البرج _ عين عدان		_ سحالة ثاورة _ أمرناس	
ے وادی سفیون ے مسیـــد		_ عين الثريد _ سيدي خالد	
	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	_ سیدی یعقوب _ عین قادة	
۔ تــلاغ	تسلاغ	ے تلمونی _ سیدی ابراھیم	
۔ تغالیمت ۔ وادی توریرة		_ حاسى دحـو	
_ الضایـة _ مولای سلیسی		_ ابن بادیس	ابع بادیس
_ مریــن		۔ بوخنیفیس ۔ سیدی علی بوسیدی	0
_ مزاورو _ تاود مونت		ے حاسی زهانة پ سیدی دحو الزایس	
_ تافیسور _ بن عشیبة شیلة		- لمطار - بدر الدين المقرائي	
		_ سیدی علی بن یوب _ طابیـــة	
_ رأس الماء	رأس الماء	ے شتوان بلیلة _ شتوان بلیلة	
- سيدى شعيب - وادى السبع		_ الزفيز ف	الزفيزف
َــ رجم دموش ــ الحصيبــة		_ ہوچیوں _ سیدی حمادوش _ تنیـــرة	، ریزن ا
_ عين تندمين _ بئر الحمام	,	_ بلعربی _ بلعربی _ عین البرد	
_ بس الحمام _ مرحوم		ے عین البرد ۔ مصطفی بن ابراھیم ۔ زروال۔۔۔	

24 ـ ولاية قالمة (تابع)		ـ ولايــة عنابة	. 23
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	رئيس دائرة معنى البلديات التي ينشطها كل	المقسار
_ الدهوارة _ بنى مزلين _ عين بن بيضاء _ وادى فراغا	يوشقوف (تابع)	_ برحـال _ وداى العنب _ التريعات _ شطايبى _ سرايدى	برحال
- وادى الزناتى - رأس العقبة - عين رقادة - برج صباط - عين مخلوف	وادى الزناتي	- العجار - البونى - سيدى عامر - العين الباردة - الشرفاء - العلمة	العجار
ـ تاملوكـة		ـ ولاية قالمـة	. 24
_ حمام المسخوطين	حمام المسخوطين	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
- الركنية - بوحمدان - عين الحساينية - مجاز عمار - سلاوة عنونة - خـزارة	خــزارة	 قلعة بوسبع نشماية جبالة الخميسى الفجوج بن جراح بلخسير بوعاطى معمود هيليو بوليس 	قلمة بوسبع
_ عين صندل _ بوحشانة _ عين العوبى _ بومهرة أحمد		- بوشقوف - مجاز الصفاء - حمام النبايل - وادى الشعم	بوشقــوف

26 ـ ولاية المدية (تابع)		25 ــ ولاية قسنطينة	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقال
_ سیدی الربیع	بنی سلیمان (تابع)	ــ الخــروب ــ الهرية	الغسروب
ـ سیدی زیان ـ بئر بن عابد ـ بوسکــن		_ أولاد رحمون _ عين عبيد _ عين سمارة	
_ وزرة _ بن شكاو	وزرة	_ زینود یوسف _ دیدوش مراد	
_ دمیات _ سی المحجوب _ تامسقیدة _ وادی حربیل		 بنی حمیدان حامة بوزیان بن زیاد عین الکرمة 	
- وادى حربين - عوامرى - دراع السمار - الحمدانية		ـ ولاية المدية	. 26
_ البرواقية	البرواقية	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسار
ــ البرر. ــ الولاد دايد ــ الزبيرية	البووافية	_ عین بوسیف _ سیدی دامد	عين بوسيف
_ الربعية _ سغـوان _ أولاد بوعشرة		_ الكاف الاخضى _ شلالة العداورة _ شنيقل _ شنيقال	
ـ بوعیشون ـ حناشـة		_ عين القصير _ تفـراوت _ ثلاثة دوائر أدلاد	
_ قصر البغارى _ مفتاحة _ بوغار	قصر البغارى	_ أولاد معرف	
_ بوتار _ مجـبر _ السانــق		- بنى سليمان - السواقى - جــواب	بنی سلیمان

. ولاية مستغانم	_ 27	26 ـ ولاية المدية (تابع)	
البلدیات التی تنشطها کل رئیس دائرة معنی	المقار	البلدیات التی ینشطها کل رئیس دائرة معنی	المقار
_ حاسى معمش	حاسی معمش		
_ ستيدية		_ أم الجليل	قمسس البخارى
ـ عين نويس <i>ي</i>		ً _ بوغزول	
_ فرناقــة ١٠		ــ أولاد عنتن	
۔ الحسیان		_ عزيــز	
۔ مزغران میں دمراہ ن		_ أولاد هلال _ أولاد هلال	
_ عين سيدى الشريف			
_ عین تادلس	عین تادلس	_ دراق	
_ صــور		ـ بوعیش	
_ سیدی بلعطار		_ الشهبونية	
۔ وادی الخیر ۔ خیر الدین			
ے حیر الدیں _ عین بودینار		_ تابلاط	تابلاط
ے میں بودیدر			ن بن ر
		ـ العوضان	
_ بوقیراط _ السوافلیة	بوقيراط	_ مزغنــة 	
ے مسورت ے سیرات		ــ العزيزية	
_ ماسـرة		_ مغــراوة	
_ منصورة		۔ میھےوب	
_ الطواهرية		_ عيساوية	
_ صفصاف		_ القلب الكبين	
_ سیدی علی	سیدی علی	ـ سدارية	
_ حباج	سيدي على		
عبد المالك رمضان			
_ عشعاشة		_ العمرية	العمرية
_ أولاد بوغالم		_ أولاد ابراهيم	
_ سيدى الاخضر		_ سیدی نعمان	
_ تزقایت		_ خمس جوامع	
_ خضراء		_ بوشراحيل	
_ نکماریة		_ بعطـة	
ا_ أولاد مع الله			

لية المسيلة (تابع)	19 - 28	ـ ولاية المسيلة	- 28
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي تنشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ عين فارس _ مجـدل	عين الملح (تابع)	_ أولاد دراج _ المعاضيد	أولاد دراج
ـ أولاد عطية		_ أولاد عدى القبالة	
۔ سلسیم		_ المطارفة	
_ بئر الفضية		ـ الصوامع	
* 1 . 11 1	* 1 . 1: 1	<u> </u>	
ــ حمام الضلعة ــ ونوغــة	حمام الضلعة	۔ دھاھنة ت	
ے واوعت اے تارمونت		_ مقـــرة _ بلمايبة	
_ أولاد منصور		_ عين خضراء	
ــ أولاد ماضي			
_ شــــلال		_ بوسعادة	بو سعادة
		۔ أولاد سي <i>دى</i> ابراهيم	
ے بن سرور	پڻ سرور	ـ بن زوح	
_ ولتــان		۔ مسیـف ۔ خبانـة	
ــ الحوامد ۱۱ -		۔ حبات ۔ المعاریف	
ــ الزرز ور ــ أولاد سليما ن		_ الهامل	
ے اورون مسیمان ۔ وادی الشعیر		_ سیدی عامی	
		_ تامســة	
ـ ولاية معسكر	_ 29		
البلديات التي ينشطها كل		۔ سیدی عیسی ۔ عین العجل	سیدی عیسی
رئيس دائرة معنى	المقسار	ے عیل العجل ۔ سیدی هجرس	
		_ زرارقة	
ـ بوحنيفية	بوحنيفية	ـ بنى يلمان	
_ حسين.		ـ بوطنی السیاح	
_ القطنية			
- تـيزى د		_ عين الملح	عين الملح
_ عين فارس _ المأمونية	·	_ سيدى محمد _ عين الريش	
ے الفاطولیہ ۔ القرط		_ جبل مسعد	

لاية معسكر (تابع)	9 - 29	إية معسكر (تابع)	lg _ 29
البلديات التي ينشطها كل رئيس دانرة معنى	المقان	البلديات التي ينشطها كل رئيس دانرة معنى	المقار
ے غریس _ ماقضة	غر يس	_ تغنیف	تينئيف
ے وادی طاغیۃ		_ السعايلية	·
ا بنیان	•	_ سيدى عبد الجبان	
_ عین فکا ن _ عین فرس	•	_ الحشـم	
_ عین فرس _ قرخوم		_ معامید	
_ مطمور		_ البرج	
_ سیدی بوسعید		_ المنـور	
_ عــوف		_ وادى الابطال	
_ غروس		_ عين فراح	
_ فروحة		_ سیدی قادة	
ماؤســــة		_ نسموط	
_ ولاية ورقلة	30	_ خلوية	
البلديات التي ينشطها كل	1 71		****
رئيس دائرة معنى	المقار	_ سیـق	سيـق
_ سیدی خویلد	سیدی خویلد	_ الشرفاء	
_ نقوسة		رأس عين عميروش	
_ عين البيضاء		۔ زمانـۃ	
_ الرويسا <i>ت</i>		_ القعيدة	
_ حاسى بھ عبد الله		_ عکـاز	
_ توقر <i>ت</i> ۱۱ - ۱۱	توقر <i>ت</i>	_ العلايمية	
_ المقاريع _ بلدية عامن	·		
_ تماسین		_ المخمدية	المحمدية
_ نزلـة،	·	فراقيق	
الزاوية العابدية		_ سيدى عبد المؤمن	
تيسبست ا		_ الغمـرى	
_ سيدى سليمان		_ سجرارة	
_ العجيرة	العجيرة	_ بو هــني	
ا العالية		_ مقملع الدوزا	

ـ ولاية البيض	3 2	لاية ورقلة (تابع)	9 - 30
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقان	البلدیات التی ینشطها کـل رئیس دائرة معنی	المقار
_ بوعلام _ سیدی عامن	بوعلام	_ الطيبات _ المنقس _ بھ ناصن	الطيبات
_ سیدی طیفور _ سیدی سلیمان _ ستیتین	<i>(</i>	_ حاسى مسعود _ البرمــة	
_ غسول .		_ ولاية وهران ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	. 31
_ كراكـــدة _ بريزينة		البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسان
_ بوقطب _ الخيثــن	بوقطب	_ السانية _ الكرمة	السانية
_ توسمولين _ الكاف الاحمن		_ سیدی الشعمی _ بئر الجیر	
_ رواقصــة _ الشقيـــق		_ وادى تليلات _ البراية السراية	
- الابيض سيدى الشيخ - البنود	الابيض سيدى	_ طفراوی _ بوتلیلیس _ مسرغین	
_ بوسمغـون _ شلالـة	.	_ أرزيو _ بطيوة	أرزيو
_ عين العراك _ عرباوة		_ مرسى العجاج _ عين البية	
_ المهارة		_ بوفطیس	
ـ ولاية ايليزى	33	_ بھ فریعة _ قدیــل	
البلديات التي ينشطها كل	1 211	_ حاسى مفسوخ	
رئيس دائرة معنى	المقسان	ے سیدی بی یبقی ے حاسی بونیف	
_ جانت	جانت	_ حاسى بن عقبة	
_ برج العواس		_ عين الترك _ المرسى الكبين	مين الترك
_ ان أميناس	ان أميناس	_ بوصفر	
_ برج عمر ادریس _ دبداب		ـ العنصر ـ عين الكرمة	

برج بوعريريج (تابع)	34 - ولاية	ایة برج بوعریریج	19 - 34
البلدیات التی ینشطها کل رئیس دائرة معنی	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
_ القلــة _ تسمـرت	مجانة (تابع)	_ المنصورة _ المهير	المنصورة
ولاية بومرداس	_ 35	۔ بھ داود ۔ أولاد سيدى إبراهيم	
البلدیات التی ینشطها کل رئیس دائرة معنی	المقان	_ حرازة _ الياشين _ القصور	
_ دلس _ أف_ي	دلــس	رأس الوادى _ أولاد ابراهيم	رأس الوادى
_ بڻ شـود _ بغليـــة		ے عین تاغروت _ بئر قصد علیٰ _ بئر قصد	
ــ تورقــة ــ سیدی داود ــ أولاد عیسی		_ تكستين _ عين تسرة	
_ برج منایل	برج منایل	۔ خلیـــل ۔ سیدی مبارك	
_ جينات _ شعبة العامن _ يســــ		ــ برج الغدين ــ الحسادية ــ الرابطة	پرج الغدين
۔ ۔۔ تمزریت ۔۔ الناصریة		_ الدربطة _ العنصين _ العنصين	
- زموری - سی مصطفی - لقاطـــة		_ بلیمــور _ تقلعیــت	
_ الرويبــة	الرويبة	_ غیلاسـة _ مجانـة	مجانة
_ عين طايـة _ البرج البحرى		_ برج زمورة _ ثنية التصن	
_ المرسيى _ هــراوة _ خميس الخشنة		_ الجعافرة _ المايس، _ أولاد دحمان	
_ حميادى _ حمادى _ الاربعطاش		_ اورد دهمان _ حسناوة _ تفــرق	

(تابع)	ومرداس	ولاية بر	- 35
--------	--------	----------	-------------

ية بومرداس (تابع)	25 - 35
البلنديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقال
۔ بودواو	پودواو
_ بودواو البحر <i>ى</i>	
_ قور صو	
۔ پنی عمران	
_ عمــال	
ـ أولاد موسى	
_ بوزقزة قدارة	
_ الخروبة	
_ رغایــة	•
_ أولاد هداج	
- الثنيــة	
_ سوق الاحـد	
_ تجلب_ین	
ولاية الطارف	3 6
البلديات التي ينشطها كل	المقان
رئيس دائرة معنى	(146)
_ القالة	القالة
_ السوارخ	
_ الميــون	
_ رمل السوق	
_ عين العسل	
_ پوقوس	
۔ الزيتونة	
_ الذرعان	الذرعسان
ـ شهـــانی	
_ البسباس	
_ عصفنون	
_ شبايطة مختان	
ـ زریـــزر	ł

(تابع)	الطارف	و لاية	- 36
--------	--------	--------	-------------

<u> </u>	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معني	المقيار
۔ بوحــجـار	بوحجـــار
_ وادى الزيتون _ حمام بن صالح	·
_ عين الكرمة	
- بن مهیدی - بنی عمیار	بن مهیدی
_ بعيّرة الطيو ر :	
_ برحــان _ بوثلجــة	
- الشافية	
ولابة تبسمسيلت	_ 38

البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار
ر تين ور تر تا تاني	The Co.
۔ خمیستی	خميستي
_ عم_اری	
_ المعاصم	
_ أولاد بس_ام	
_ سیدی عابید	
_ ثنية الأحــــ	ثنية الاحد
_ سیدی بو تو شنت	
_ وادى الغرقـة	
<u> </u>	
_ برج الامير عبد القادن	
ـ برج بونعامة	برج بونعامة
_ بنی لحسن	
۔ بنی شعیب	
۔ سیدی سلیما ن	
_ بوقـــايد	
ً ـ الازهــرية	
_ الاربعــام	
·	

39 - ولاية الوادى (تابع)		38 ـ ولاية تيسمسيلت (تابع)	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التي ينشطها كل رئيس دانرة معنى	القار
- رباخ - البياضية	ريساح	- الارجــم - ملعـــب	الارجم
_ العقلــة _ النخلـــة		_ سيدى العنترى	
ے وادی العلندة _ میسه ونسی		- ولاية الوادى	_ 39
_ جامعـــة _ مـــرارة	جامعــة	البلديات التي ينشطها كر رئيس دائرة معني	المقيار
ے سے اور پ تنسدالیة پ سیدی عمران		۔ الدبیل ق ۔ حسانی عبد الکریم	الدبيلــة
ـ ولاية خنشك		ـ سیدی عـون - المقیـرن	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقار	۔ تریفیاوی ۔ حاسی خلیفیة ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔	
_ العيامة _ أنسيفية	العيامية	_ المغيـــــر - سطيــــل	المغييس
_ متــوسة		ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	,
ا بنای ا تامزة		_ طالب العربي _ طالب العربي	طالب العربي
_ عين الطويلة	قــایس	ـ بنى قشـــة ـ دوار المـــاء	عدي المرابي
_ الرميلــة _ فــايس		_ قــان	قسار
_ يابوس _ بوحمامة		_ الرقيبـــة _ حمــراية _ كـــوينين	
- مصارة - شليــة		- حــويدين - ورمــاس - تـاغــوت	

ة سوق أهراس (تابع)	41 ــ ولايــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	لاية خنشلة (تابع)	9 - 40
البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقسان	البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقسان
_ المراهن <u>ــة</u>	المراهنة	_ شـــان _ خيـــران	ششسار
_ الحـــدادة _ لخضــــارة		_ جــــلال	
ے عمصی رہ _ أولاد مسؤمن		ــ أولاد رشاش	
_ سیدی فرج		- بابار - المحمـــل	
- ولاية تيبازة - والاية تيبازة	- 42	_ الولجـــة	
**		ولاية سوق أهراس) _ 41
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معنى	المقسان	البلديات التي ينشطها كـل	المقار
	11	رئیس دائرة معنی	ر <u>ب</u> ست
_ شرشــال 	شرشال		تاورة
_ سیدی سلیمان		ــ المشروحـــة	
_ حجرة النص		ـ الزعرورية	
_ قورايــة		_ و يـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
مسلمون		۔ اولاد ادریس السامہ	
ـ الدامـوس		- عين الزانــة	
- الارهاط		_ سدراتة	سيدراتة
۔ بنی میلے		ـ خميســة	
- أغبــال		ے بئر پوحوش	,
۔ سیدی غیلاس		. سافل الويدان	
		۔ الــزوابی ۔ عین سلطــــان	
۔ حجــوط	حجــوط	- قيل سمكن - تـرقالت	
۔ مناصب	·	العنانشية	
- سیدی عمی			
۔ مستراد		_ مداوروش _ وادى الكبري ت	مداوروش
- أحمر العين		ـ وادی الکبریت ـ الرقویــة	
- بورقیقـــة		. أم العظايم	·
ـ الناظــون		الدريعية	為
۔ سیدی راشین		۔ تیفاش	,

43 _ ولاية ميلة (تابع)		42 ــ ولاية تيبازة (تابع)		
البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقسان	البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقان	
_ شلغوم العيد	شلغوم العيد	_ الشراقة	الشراقة.	
_ عین ملوك		ا أولاد فايت		
_ تاجنانت		_ عيد البنيان		
_ بن يحيى عبد الرحم		_ درارية ۱۰ -		
_ وادى العثمانية		_ العشــون		
_ تــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		الما الما الما الما الما الما الما الما		
_ وادی س قان ٔ در دادی		_ الخرايصية _ السحاولــة		
_ أولاد خلو ف ً				
_ المشيدة		_ القليعة	القليمة	
_ فرجيوة	فر جيــوة	_ الشعيبة	-	
_ العياض برباس		_ بواسماعيل		
_ یحیی بنی قشة		۔ خمیستی		
۔ تیبر قنت		_ بوهارون _ عین تقورای ت		
rmleli حدادة		ر عین تھور، ی ت _ حطاطبة		
_ عين البيضاء حريش		ا۔ فوکے		
_ بوحاتم _ دراجی بوصلاح		_ دواودة		
ے درہجی بوطارح _ مینار زر ز ۃ		زرالـــدة		
	1 14	ر ررائیه _ سطاوالی	زرالسدة	
_ وادى النجاء ·	وادى النجاء	۔ السویدانیة ۔ السویدانیة		
_ الزغاية _ أحمد راشدى		ا المعالمة المعالمة		
ے احمد راسدی ے عمیرة أراس		_ الدويرة		
_ ترعی باینان		ـ الرحمانية		
_ الرواش <i>د</i>			43	
_ تسالة لمعاطى				
		البلديات التي ينشطها كل	المقان	
44 ـ ولاية عين الدفلي		رئيس دائرة معنى		
البلديات التي ينشطها كل		_ قرارم قوقة	قرارم قوقة	
رئيس دائرة معنى	المقار	_ عين التين		
	. I	_ سیدی خلیفة		
ا جلیدة	جليـــدة	_ الشيقارة _ حمالة		
_ طارق بھ زیاد _ برج الامیر خالد				
ا المير عام	i	ا سیدی مروان		

45 ـ ولاية النعامة		44 _ ولاية عين الدفلي (تابع)	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معني	المقان	البلدیات التی ینشطها کـل رئیص دائرة معنی	القار
_ مشريـــة _ غير بن خليل	مشريــة	ع بوراشد ع الغامرة	جليدة (تابع)
ے تکمھ بھ عمن _ قصدیں _ قصدیں		ـــ المتغتارية ــ العسانية	
_ قطندين _ ألبيدو في	-	ـ جمعة أولاد الشيخ	
_ عين الضفراء - تيسون	عين الصفراء	- بطعیت - عریب	
_ سفیسیف _— ة		۔ ملیانے ۔ بن علال	مليانة
_ منـــران _ جنین بورزق		۔ عین الثرکی ۔ خمیس ملیانة	
ا عسلیة عین تموشنت عین تموشنت	. 46	الم سيدي الاخض	
البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة معني	المقار	۔ بومدفع ۔ حمام رینة ۔ عین البنیان	
_ المالح	المالح	ء الحسنية	
_ العامرية _ بوزجـــان		_ جنــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	جندل
_ المساعيد		- غين الأشياخ - وادى الشرفاء	
۔ حاسی الغلة ۔ أولاد بوجمعة		ے بر ہےؤش	
_ ثارقــة _ شعبة اللحم		ـ وادى الجمعـة ـ بئن أولاد خليفة	
_ أولاد كيغل		- العطاف - تبركانين	العطاف
ے حمام ہو حجں نے عین الاز بعاءِ	همام بؤخيس	- المايان	
۔ سیدی بومدیھ ۔ الحساسنة		۔ بالعباص ۔ العبادية	
_ وادی برقش _ وادی الصباح		۔ تاشتة زقاغة د عين بويعيي	
ے تامزورۃ		ـ روینــة ـ زدیــن	
ا ـ شنتوف		ـ رديـن	

84 ـ ولاية غليزان (تابع)		40 ـ ولاية عين تموشنت (تابع)	
البلديات التي ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقار	البلديات التى ينشطها كـل رئيس دائرة معنى	المقار
_ يلل	المطمر (تابع)	_ بنی صاف	بنی صاف
_ سیدی سعادة		_ سيدى الصافى	
_ سیدی خطاب		_ الامير عبد القادر	
_ بلعسل بوزقزة		_ ولهاصـة الغرابة	
_ سیدی محمد بن عودة		_ تادمایت	
_ مازونــه	مازونــة	_ عين الكحيل	عين الكيحل
- سیدی محمد بن علی		_ سیدی بن عدة	•
<u>ا</u> القطار		_ أغــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
_ مدیرونیة		_ عقب الليل	
_ بنی زنتیس		ا_ عين الطلبة	
ـ وآدی رهیسو	وادی رهیـو	ـ ولاية غرداية	. 47
_ مرجة سيدى عابد		البلديات التي ينشطها كل	المقار
_ ورزان 		رئيس دائرة معنى	
المادنة		_ متلیلی	متلیلی
_ أولاد سيدى ميهوب		ـ سبس ـ	
ے جدیویے		_ المنصورة	
_ الحمـــرى الا الا		_ زلفانــة	
الاحـــــــــــــــــــــــــــــــــــ		_ المنيعــة	المنيعية
ا عمی موسی	عمی موسی	_ حاسى القارة	
_ الولجــة		_ حاسى الفعل	
_ عين طارق _ حد الشكالة		_ بریان	بريــان
ے حدہ استفات ا اولاد یعیش	•	_ القرارة	
_ العاسي		_ بونورة	
ر السرمكة السرمكة		_ ضاية بن ضعوة	
_ سوق الاحد		<u>ا العطف</u>	
	*	ــ ولاية غليزان	48
ے منہورہ	زامـــورة	البلديات التي ينشطها كحل	المقسار
ے سیدی لزرق		رئيس دائرة معني	J—,
_ دار بن عبد الله		- المطمس	المطمس
_ بنی درقون ۱ ۱۱ :		۔ بن داود	
_ وادى الجمعية _ وادى السلام.		القلمية	
ا و ادی السارم.		ا۔ عين الرحمــة	

مرسوم رقم 86 ـ 311 مؤرخ في 14 ربيع الشاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يتضمن نقل اعتمــاد في ديزانية وزارة الداخلية والجماعات المعلية.

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستــور، لاسيما المادتـان II ـ 10 و 152 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ فى 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية،

- وبمقتضى القانون رقم 85 - 00 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 26 ديسمبر سنبه 1985 والمتضمن قانون المالية لسنة 65٪

رقم 86 ــ 80 المؤرخ في القانون رقم 86 ــ 80 المؤرخ في 18 شوال عام 1406 المستوافق 25 يونيو سنة 1986، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 85 _ 317 المؤرخ في 19 ربيع الثانى عام 1406 المصوافق 31 ديسمبر سنة 1985 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1986،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 86 ـ 181 المؤرخ في 6 ذى الحجة عام 1406 الموافق 12 غشت سنة 65و1 والمتضمن توزيع الاعتمادات المحصصة لوزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانيــة التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1406 الموافق 12 غشت سنة 1986 والمضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية انتسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يلغى من ميزانية سنة 1986 اعتماد قدره خمسة ملايين وخمسمائة وخمسون ألف دينار (5.550.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة، في الباب 37 ـ 91 «مصاريف محتملة ـ احتياطي مجمع».

المادة 2: يخصص لمين انية سنة 1986 اعتماد قدره خمسة ملايين وخمسمائة وخمسون ألف دينار (5.550.000 دج) ويقيد في ميزانية وزارة الداخلية والجماعات المحلية، في الباب 46 مديريات الولايات مساعدة الاجانب المصابون بالجفاف».

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 86 ـ 312 مؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة الاعلام.

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على تقرير وزير المالية،

_ وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 150 و 152 منه،

و بمقتضى القانون رقم 84 ـ 17 المؤرخ فى 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنسة 1984 والمتعلق بقوانين المالية،

_ وبمقتضى القانون رقم 86 _ 80 المؤرخ في 1986 شوال عام 1406 الموافق 25 يونيو سنة 1986 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

- وبمقتضى المرسوم رقام 86 - 184 المؤرخ في 6 ذى الحجة عام 1406 الموافق 12 غشت سنة 1986 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزيا الاعلام من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

_ وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 6 ذي المعجة عام 1406 الموافق 12 غشت سنسة 1986 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

يرسم مايلي:

المادة الاولى: يلغى من ميزانية سنة 1986 اعتماد قدره عشرون مليون دينار (20.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة، في الباب 91.37 «المصاريف المحتملة ـ احتياطي مجمع».

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 1986 اعتماد قدره عشرون مليون دينار (20.000.000 دج) ويقيد في ميزانية وزارة الاعلام، في الباب 36 ـ II «اعانة لتسيير الاذاعة والتلفيزة الجزائرية».

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الاعلام، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجرائر في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 86 ـ 313 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الشبيبة والرياضة.

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما الماتان ١٥ ـ ١٥ و ١٥ منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية،

- وبمقتضى القانون رقم 85 - 09 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 26 ديسمبر سنة 1985،

_ وبمقتضى القانون رقم 86 _ 08 المؤرخ فى 18 شوال عام 1406 الموافق 25 يونيو سنة 1986، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 86 _ 198 المؤرخ في 6 ذي العجة عام 1406 الموافق 12 غشت سنة 1986 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشبيبة والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 1986،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: يلغى من ميزانية سنة 1986 اعتماد قدره مليون دينار (1.000.000 د ج) مقيد في ميزانية الشبيبة والرياضة، في الباب 03.43 «التشجيعات المقدمة للتجمعات التربوية والثقافية»

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 1986 اعتماد قدره مليــون دينار (1.000.000 دج) ويقيد في ميزانية وزارة الشبيبة والرياضة في الباب 31.36 «اعانة للمركز الوطنى للفرق الوطنية».

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الشبيبة والرياضة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986.

الشاذلي بن جديد

مراسيرفردية

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير المعمل الوطنى لصنع الاعلام وأشغال الطباعة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد رابح صلاح الدين، بصفته مديرا للمعمل الوطنى لصنع الاعلام وأشغال الطباعة.

مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الادارة العامة بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد زين العابدين مومجى، بصفته مديرا للادارة العامة بوزارة الشؤون الخارجية.

مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير المواصلات اللاسلكية الغارجية بوزارة الشؤون الغارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد الحاج خصيبى، بصفته مديرا للمواصلات اللاسلكية الخارجية بوزارة الشؤون انخارجية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير أوربا الغربية وأمريكا الشمالية بــوزارة الشؤون الغارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد عبد الكريم أحمد شيتور، بصفته مسديرا لآوربا الغربية وأمريكا الشمالية بوزارة الشؤون الخارجية.

مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير البلدان الاشتراكية بأوربا بوزارة الشوون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمد عشاش، بصفته مديرا للبلصدان الاشتراكية بأوربا بوزارة الشؤون الخارجية.

مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير البلسدان العربيسة بسوزارة الشوون الغارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد صليح بن قبى، بصفته مديرا للبلمسدان العربية بوزارة الشؤون الخارجية.

مراسيم مؤرخة في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تتضمن انهاء مهام نواب مديرين بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 30 نوفمبر سنسة 1986 تنهى مهام السيد عمرو العمرانى، بصفته نائب مدير للبريد والمحفوظات والجوازات ووثائق السفر بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمد بن عسيلة، بصفته نائب مدير بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد بلقاسم مدنى، بصفته نائب مدير لتحليل الاخبار وادارتها بمديرية الصعافة والاعسلام بوزارة الشؤون الغارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمد حمزة، بصفته نائب مدير للاعلام الآلى بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد أحمد بن حلى، بصفته نائب مدير المغرب بمديرية البلدان العربية بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ مى 28 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمود بابا على، بصفته نائب مدير تقنى بمديرية المواصلات اللاسلكية الخارجية بوزارة الشؤون الخارجية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن اقصاء رئيس المجلس الشعبى لبلدية بئر الجير (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يقصى السيد محمد تشام، بصفته رئيسا للمجلس الشعبى لبلدية بئر الجير (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق من 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن اقصاء رئيس المجلس الشعبى لبلدية عين الترك (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يقصى السيد عبد القادر عدة غربى، بصفته رئيسا للمجلس الشعبى لبلدية عين الترك (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنسة 1986 يتضمن اقصاء النائب الاول لرئيس المجلس الشعبي لبلدية عين الترك (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يقصى السيد بلزرق ندار، بصفته نائبا أول لرئيس المجلس الشعبى لبلدية عين الترك (ولاية وهران) مئ مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن العساء عضو في المجلس الشعبي لبلدية بطيوة (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يقصى السيد عمرو هلة، بصفته عضوا في المجلس الشعبي لبلدية بطيوة (ولاية وهران) من مهامه الانتخابية

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن اقصاء رئيس المجلس الشعبي لبلدية عين أرنات (ولاية سطيف) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يقصى السيد ميلود معدادى، بصفته رئيسا للمجلس الشعبى لبلدية عين أرنات (ولاية سطيف) من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن اقصاء النائب الاول لرئيس المجلس المعبى لبلاية عين أرنات (ولاية سطيف) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يقصى السيد دراجى تبيب، بصفته نائبا أول لرئيس المجلس الشعبى لبلدية عين أرنات (ولاية سطيفر) من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام نائبة مدير بوزارة الثقافة والسياحة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول علم اواملاك الدولة بوزارة المالية.

1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام الآنسة خضراء قادرية، بصفتها نائبة مدير الآثار بوزارة الثقافة والسياحة، بناء على طلبها.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبسر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المديسر العام للادارة والوسائسل بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمد الفاضل بلبحار، بصفته مديرا عاما للادارة والوسائل بوزارة المالية، لتكليفه بوظيفة عليا أخسرى.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للميزانية والمعاسبة والوكالة القضائية للغزينة بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمد مولود حاشد، بصفته مديرا عاما للميزانية والمحاسبة والوكالة القضائية للغزينة، لتكليفه بوظيفة عليا أخرى.

مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للضرائب وأملاك الدولة بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد مروان جبور، بصفت مديسرا عاما للضرائب واملاك الدولة بوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الوكالة القضائية للغزينة بوزارة

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد عبد القادر الشريف، بصفته مديرا للوكالة القضائية للخزينة بالمديرية العامة للميزانيـــة والمحاسبة بالوكالة القضائية للخزينة.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الغزينة والقرض بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد سليم العمودى، بصفته مديرا للخزينة والقرض بالمديرية العامة للخزينة والقرض والتأمينات وزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير التأمينات بوزارة المالية.

بموجب موسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد عمران يسعد، بصفته مديرا للتأمينات بالمديرية العامة للخزينة والقرض والتأمينات بوزارة المالية.

مراسيم مؤرخة في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تتضمن انهاء مهام نواب مديرين بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد

الطاهر بدوى، بصفته نائب مديس التنظيم والمنازعات بالمديرية العامة للادارة والوسائلل إ بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد عاشور والموهوب، بصفته نائب مدير للدراسات وتنظيم المصالح بالمديرية العامة للميزانيسة والمحاسبة والوكالة القضائية للخزينة بوزارة المالية، لاحالته على التقاعد.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهي مهام السيد أحسن آيت أحمد، بصفته نائب مدير للتنظيـــم والمنازعات وتسعير التأمينات بالمديرية العامسة للخزينة والقرض والتأمينات بوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلغيص بسوزارة

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمد نور الدين كراس، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص، مكلفا بتولى القضايا الاقتصاديـة الدولية، لاحالته على التقاعد.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية لدراسات المنشآت الاساسية وانجازها في البسريسك والمواصلات.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد

أرزقى مختارى، بصفته مديرا عاما للمؤسسة الوطنية لدراسات المنشآت الاساسية وانجازها فى البريد والمواصلات، ويعاد ادراجه في سلكـــه الاصلى.

مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مفتش عام بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1407 الموافق 30 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد رشید یونسی، بصفته مفتشا عاما فی میدان الشبيبة بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسومان مؤرخان في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمنان تعيين مفتشين بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد على صالح، مفتشا بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد محمد لعلى، مفتشا بوزارة الشؤون الخارجية.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مسدير بوزارة الفلاحة والصيد البحري.

1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد | للتموين بالمنتجات الصيدلانية بوهران.

عبد المالك أحمد على، نائب مدير لمتابعة المباني الفلاحية بوزارة الفلاحة والصيد البعرى.

مرسومان مؤرخان في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمنان تعين مفتشين بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد محمد الفاضل بلبحار، مفتشا بوزارة المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد محمد مولود حاشد، مفتشا بوزارة المالية.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مسدير بسوزارة السرى والبيئسسة والغابات.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد قدور بن كريد، نائب مديس لتسيير المساحات المسقية بوزارة الرى والبيئة والغابات.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للتمويسن بالنتجات الصيدلانية بوهران.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيب بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام مصطفى سمود، مديرا عاما للمؤسسة الوطنيسة

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة التكوين المهنى والعمل.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد صالح بن داود، نائب مدير لتفتيش العمل بوزارة التكوين المهنى والعمل.

مرسوم مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش عام بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعين السيد حسين أو الصديق، مفتشا عاما بوزارة الشبيبة والرياضة.

فترارات، مفقرًرات، مناشِير

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يحدد مهام المكاتب فى قسم تنمية أعمال السرى والفلاحة.

> ان وزير الفلاحة والصيد البعرى، ووزير الرى والبيئة والغابات،

- بمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 المعدل والمتضمن قانون الولاية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 30 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 1986 والذى يضبط أجهزة الادارة العامة في الولاية وهياكلها، ويحدد مهامها وتنظيمها،

يقرران ما يلى:

المادة الاولى: يحدد هـذا القرار فى ملحـق ضمن اطار أحكام المادة 58 مـن المرسوم رقـم 86 ـ 30 المؤرخ فى 18 فبراير سنة 1986 المذكور أعلاه، المهام الموكولة الى كل مكتب من مكاتب قسم

تنمية أعمال الرى والفلاحة. كما يعدد، زيادة على ذلك، تسميات المكاتب المطابقة لكل نمط مه أنماط التنظيم.

المادة 2: تشمل مصلحة تنمية أعمال السرى والفلاحة حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 _ ستة مكاتب :

- البرامج والتمويل،
 - 2) مكتب الانتاج النباتى،
 - 3) مكتب الانتاج الحيواني،
- 4) مكتب التكوين والارشاد،
- 5) مكتب التنظيم المقارى والتهيئة،
 - 6) مكتب التفتيش البيطرى.

2 _ أو خمسة مكاتب:

- 1) مكتب البرامج والتمويل،
- 2) مكتب الانتاج النباتي والحيواني،
 - 3) مكتب التكوين والارشاد،
 - 4) مكتب التنظيم العقارى والتهيئة،
 - 5) مكتب التفتيش البيطرى.

3 ـ أو أربعة مكاتب:

- ع) مكتب البرامج والتمويل والتكوين،
- 2) مكتب الانتاج النباتي والعيواني،
 - 3) مكتب التنظيم العقارى والتهيئة،
 - 4) مكتب التفتيش البيطرى.

4 ـ أو ثلاثة مكاتب:

- ع) مكتب الانتاج الزراعى،
- 2) مكتب التنظيم العقارى والتهيئة،
 - 3) مكتب التفتيش البيطرى.

المادة 3: تشمل مصلحة تنمية الصيد البحرى مكتبين هما:

- ا مكتب ادارة الصيد البحرى،
- 2) مكتب الانتاج والاعمال الملحقة.

ويمكنها أن تكون مكتبا واحدا يسمى «مكتب الصيد البحرى» يلحق بمصلحة التنمية الزراعية.

المادة 4: تشمل مصلحة تنمية الرى والهندسة الريفية حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 _ ثلاثة مكاتب:

- ت) مكتب تهيئة الرى النزراعى والهندسة الريفية،
 - 2) مكتب الموارد المائية،
 - 3) مكتب استغلال هياكل الرى القاعدية.

2 _ أو مكتبين:

- ا مكتب تهيئة الرى الراعى والهندسة الريفية،
- 2) مكتب الموارد المائية واستغلال هياكل الرى القاعدية.

المادة 5: تشمل مصلحة المياه والتطهير مكتبين هما:

- ا مكتب التموين بالماء،
 - 2) مكتب التطهير.

ويمكنها أن تكون مكتبا واحدا يسمى «مكتب المياه والتطهير» يلحق بمصلحة تنمية الدى والهندسة الريفية.

المادة 6: تشمل مصلح الغابات والبيئة مكتبين هما:

ت) مكتب التنمية الغابية والمحافظة على الاراضى،

2) مكتب حماية الطبيعة والبيئة.

ويمكنها أن تكون مكتبا واحدا يسمى «مكتب الغابات والبيئة» يلحق بمصلحة تنمية الصدى والهندسة الريفية.

المادة 7: يرفق الملحق المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه بأصل هذا القرار ويكون موضوع نشر خاص.

المادة 8: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986.

وزير الفلاحة والصيد وزير الرى والبيئة البحسرى والغابات

قاصدی مرباح معمد رویغی

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعدد مهام المكاتب فى قسم التنظيم الاقتصادى.

> ان وزير الداخلية والجماعات المعلية، ووزير التغطيط،

> > ووزير التجـــارة،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

_ بمقتضى الامر رقم 69 _ 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 المعدل والمتضمن قانون الولاية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 30 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 1986 والذى يضبط أجهزة الادارة العامة في الولاية وهياكلها، ويحدد مهامها وتنظيمها،

يقررون ما يلى:

المادة الاولى: يعدد هذا القرار في ملحق ضمن اطار أحكام المادة 58 من المرسوم رقم 86 ـ 30 المؤرخ في 18 فبراير سنة 1986 المذكور أعلاه، المهام الموكولة الى كل مكتب من مكاتب قسم التنظيم الاقتصادى. كما يحدد زيادة على ذلك، تسميات المكاتب المطابقة لكل نمط من أنماط التنظيم.

المادة 2: تشمل مصلحة التخطيط والتهيئة العمرانية، حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 _ ستة مكاتب:

- r) مكتب التهيئة الفضائية،
 - 2) مكتب برامج التهيئة،
- 3) مكتب التنشيط الاقتصادى والتلغيص،
 - 4) مكتب البرامج،
 - 5) مكتب البرامج البلدية للتنمية،
 - 6) مكِتب الاحصائيات والاعلام الآلى.

2 _ أو خمسة مكاتب:

- التهيئة الفضائية،
- 2) مكتب برامج التهيئة،
- 3) مكتب التنشيط الاقتصادى والبرامـــج والتلخيص،
 - 4) مكتب البرامج البلدية للتنمية،
 - 5) مكتب الاحصائيات والاعلام الآلى.

3 _ أو أربعة مكاتب:

- التهيئة العمرانية،
- 2) مكتب التنشيط الاقتصادى والبرامسج والتلخيص،
 - 3) مكتب البرامج البلدية للتنمية،
 - 4) مكتب الاحصائيات والاعلام الآلي.

4 _ أو ثلاثة مكاتب:

- ع) مكتب التهيئة العمرانية والتلغيص،
- 2) مكتب التنشيط الاقتصادى والبرامج،
 - 3) مكتب الاحصائيات والاعلام الآلي.

المادة 3: تشمل مصلحة التسويق والاسعار، حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 _ خمسة مكاتب:

- ع) مكتب التنظيم والتوزيع التجاريين،
 - 2) مكتب التنمية التجارية،
 - 3) مكتب الاسعار،
 - 4) مكتب النوعية،
- 5) مكتب الاسواق والتجارة الخارجية.

2 _ أو أربعة مكاتب:

- ا مكتب التنظيم والتوزيع والتنمية
 التجارية،
 - 2) مكتب الاسعار،
 - 3) مكتب النوعية،
 - 4) مكتب الاسواق والتجارة الخارجية.

3 _ أو ثلاثة مكاتب:

- ع) مكتب التنظيم والتوزيع والتنميمة
 التجارية،
 - 2) مكتب الاسعار والنوعية،
 - 3) مكتب الاسواق والتجارة الخارجية.

المادة 4: يرفق الملحق المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه بأصل هذا القرار ويكون موضوع نشر خاص.

المادة 5: ينشس هسذا القسرار في الجريدة الرسميسة للجمهوريسة الجزائريسة الديمقراطيسة الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986.

وزيسر التغطيط على أوبوزار وزيس الداخلية والجماعات المعليسة محمد يعلى

وزيس التهيئة العمرانية

وزیر التجارة مصطفی بن عمرو

والتعمير والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يعدد مهام المكاتب فى قسمه الهياكل الاساسيمة والتجهيز.

> ان وزير الداخلية والجماعات المحلية، ووزير النقل،

> > ووزير الري والبيئة وال**غابات،**

ووزير الاشغال العمومية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامسر رقم 69 - 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنسة 1969 المعدل والمتصمن قانون الولاية،

و بمقتضى المرسوم رقم 86 ــ 30 المؤرخ فى و جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبرايل سنة 1986 والذى يضبط أجهـــزة الادارة العامــة فى الولاية وهياكلها، ويحدد مهامها وتنظيمها،

يقررون مايلي:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار فى ملحق ضمن اطار أحكام المادة 58 من المرسوم رقم 86 من المؤرخ فى 18 فبراير سنة 1986 المذكور أعلاه، المهام الموكولة الى كل مكتب من مكاتب

قسم الهياكل الاساسية والتجهيز. كما يعدد زيادة على ذلك، تسميات المكاتب المطابقة لكل نمط من أنماط التنظيم.

المادة 2: تشمل مصلحة وسائل الدراسات والانجاز حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 ـ ثلاثة مكاتب:

- ع) مكتب السرمجة والمنظومات،
 - 2) مكتب التكوين،
 - 3) مكتب مراقبة المهن.

2 - أو مكتبين:

- البرمجة والمنظومات،
- 2) مكتب التكوين ومراقبة المهن.

المادة 3: تشمل مصلحة الهياكل الاساسية القاعدية، حسب كل نمط من أنماط التنظيم

1 - أربعة مكاتب:

- ع) مكتب تسيير شبكة الطرق وصيانتها،
- 2) مكتب الدراسات التقنية للهياكل الاساسية،
- 3) مكتب متابعة انجاز الهياكل الاساسيسة الخاصة بالطرق والمطارات،
 - 4) مكتب الهياكل الاساسية البعرية.

2 ـ أو ثلاثة مكاتب:

- 1) مكتب تسيير شبكة الطرق وصيانتها،
- 2) مكتب الدراسات التقنية للهياكل الاساسية القاعدية،
- (3) مكتب متابعة انجاز الهياكل الاساسيسة القاعدية.

3 - أو مكتبين:

- ع) مكتب تسيير شبكة الطرق وصيانتها،
- 2) مكتب الدراسات التقنية ومتابعة انجاز الهياكل الاساسية القاعدية.

المادة 4: تشتمل مصلحة النقل حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 ـ خمسة مكاتب:

- النقل البرى للمسافرين،
 - 2) مكتب النقل البرى للبضائع،
 - 3) مكتب المرور وأمن الطرق،
- 4) مكتب الطيران المدنى والارصاد الجوية،
 - 5) مكتب الشؤون البعرية.

2 _ أو أربعة مكاتب:

- 1) مكتب النقل البرى للمسافرين،
 - 2) مكتب النقل البرى للبضائع،
 - 3) مكتب المرور وأمن الطرق،
- 4) مكتب الطيران المدنى والارصاد الجوية والشؤون البحرية.

3 ـ أو ثلاثة مكاتب:

- ا مكتب النقل البرى،
- 2) مكتب المرور وأمن الطرق،
- 3) مكتب انطيران المدنى والارصاد الجوية والشؤون البحرية.

4 - أو مكتبين:

- I) مكتب النقل والمرور وأمن الطرق،
- 2) مكتب الطيران والارصاد الجوية والشؤون البحرية.

المادة 5: تشتمل مصلحة التعمير والبناء والاسكان حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 - خمسة مكاتب:

ع) مكتب التنمية العضرية والتنظيمات،

- 2) مكتب التهيئة العمرانية،
- 3) مكتب الاسكان العضرى،
 - 4) مكتب الاسكان الريفى،
 - 5) مكتب البناء.

2 _ أو أربعة مكاتب:

- ا مكتب التعمير،
- 2) مكتب الاسكان العضرى،
 - 3) مكتب الاسكان الريفى،
 - 4) مكتب البناء.

3 ـ أو ثلاثة مكاتب:

- I) مكتب التعمير،
- 2) مكتب الاسكان،
 - 3) مكتب البناء.

المادة 6: يرفق الملحق المنصوص عليه في المادة الاولى أعهلاه بأصل هذا القرار ويكون موضوع نشر خاص.

المادة 7: ينشر هذا القــرار في الجريدة الرسميــة للجمهـورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986.

وزير الداخلية وزير النقل والجماعات المعلية رشيد بن يلس معمد يعلى

وزير الرى والبيئة وزير الاشغال والغابات العمومية محمد رويغي أحمد بن فريعة

وزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء عبد المالك نسوراني

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يحدد مهام المكاتب فى قسم تنميـة الاعمال الانتاجية والغدمات.

ان وزير الداخلية والجماعات المعلية،

ووزير الطاقية والصناعات الكيماويية والبتروكيماوية،

ووزير الثقافة والسياحة،

ووزير الصناعات الخفيفة،

ووزير البريد والمواصلات،

ووزير التجارة،

ووزير الصناعة الثقيلة،

- بمقتضى الامر رقم 69 - 38 المورخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 المعدل والمتمم والمتضمن فانون الولاية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 30 المؤرخ فى و جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 1986 والذى يضبط أجهــزة الادارة العامـة فى الولاية وهياكلها، ويعدد مهامها وتنظيمها،

يقررون مايلى:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار فى ملحق ضمن اطار أحكام العادة 58 من المرسوم رقم 86 من المؤرخ فى 18 فبراير سنة 1986 المذكور أعلاه، المهام الموكولة الى كل مكتب من مكاتب قسم تنمية الاعمال الانتاجية والخدمات.

كما يحدد زيادة على ذلك، تسميات المكاتب المطابقة لكل نمط من أنماط التنظيم.

المادة 2: تشمل مصلحة تنمية الصناعة المعلية حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1) أربعة مكاتب:

- 1) مكتب تنمية أعمال الانتاج المحلية،
- 2) مكتب الوحدات المعلية لانتاج المواد،
- 3) مكتب الوحدات المعلية لانتاج الخدمات والاعمال الحرفية،
 - 4) مكتب التنظيم والتفتيش.

2) أو ثلاثة مكاتب:

- عمال الانتاج المعلية،
 - 2) مكتب وحدات الانتاج المعلية،
 - 3) مكتب التنظيم والتفتيش.

المادة 3: تشمل مصلحــة التنسيق الصناعى اما:

1) اربعة مكاتب:

- ع) مكتب الانتاج،
- 2) مكتب التموين،
- 3) مكتب التوزيع،
- 4) مكتب المراقبة التقنية.

2) أو ثلاثة مكاتب:

- ا مكتب الانتاج،
- 2) مكتب التموين والتوزيع،
 - 3) مكتب المراقبة التقنية.

المادة 4: تشمل مصلحة البريد والمواصلات مكتبين هما:

- ا مكتب نوعية الخدمات،
- 2) مكتب برامج التنمية.

ويمكنها أن تكون مكتبا واحدا يسمى مكتب البريد والمواصلات يلحق برئيس القسم.

المادة 5: يرفق الملحق المنصوص عليه في المادة الاولى أعسلاه بأصل هذا القرار ويكون موضوع نشر خاص.

المادة 6: ينشر هذا القــرار في الجريدة الرسميــة للجمهـورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986.

وزير الداخلية وزير الطاقة والصناعات والجماعات المعلية الكيماوية محمد يعلى والبتروكيماوية بلقاسم نابي

وزير الثقافة والسياحة وزير الصناعات بوعلام بسايح الغفيفة زيتونى مسعودى

وزير البريد والمواصلات وزير التجارة

مصطفی بن زازة مصطفی بن عمرو

وزير الصناعة الثقيلة فيصل بوذراع

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يحدد مهام المكاتب فى قسم استثمار الموارد البشرية.

> ان وزير الثقافة والسياحة، ووزيرة التربية الوطنية، ووزير الشبيبة والرياضة،

ووزير التكوين المهنى والعمل،

بمقتضى الامر رقم 69 ـ 38 المؤرخ فى 7
 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنـــة 1969
 المعدل والمتمم والمتضمن قانون الولاية،

و بمقتضى المرسوم رقم 86 ــ 30 المؤرخ فى و جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 1986 السندى يضبط اجهزة الادارة العامية فى الولاية وهياكلها ويحدد مهامها وتنظيمها،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار فى ملحق ضمن اطار أحكام المادة 58 من المرسوم رقم 86 من المؤرخ فى 18 فبراير سنة 1986 المذكور أعلاه، المهام الموكولة الى كل مكتب من مكاتب قسم استثمار الموارد البشرية.

كما يحدد زيادة على ذلك، تسميات المكاتب المطابقة لكل نمط ضمن انماط التنظيم.

المادة 2: تشتمل مصلحة البرمجة والمتابعة، حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 _ خمسة مكاتب:

- البرمجة والغريطة المدرسية،
- 2) مكتب البناء والتجهيز المدرسيين،
- 3) مكتب الميزانية والمصالح الاقتصادية،
 - 4) مكتب النشاط الاجتماعي،
 - 5) مكتب حفظ الصعة المدرسية.

2 _ أو أربعة مكاتب:

- ع) مكتب البرمجة والخريطة المدرسية،
- 2) مكتب البناء والتجهيز المدرسيين،
- 3) مكتب الميزانية والمصالح الاقتصادية،
- 4) مكتب النشاط الإجتماعي، وحفظ الصبحة المدرسية.

٤ ـ أو ثلاثة مكاتب :

- البرمجة والخريطة المدرسية،
- 2) مكتب البناء والتجهيز المدرسيين،
- 3) مكتب الميزانية والنشاط الاجتماعي.

المادة 3: تشتمل مصلحة الدراسة والامتحانات حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 _ أربعة مكاتب:

- I) مكتب التعليم الاساسى،
- 2) مكتب التعليم الثانوي والتقني،

- 3) مكتب الامتحانات والمسابقات،
- 4) مكتب التنشيط الثقافي والرياضي.

2 ـ أو ثلاثة مكاتب:

- ا مكتب التعليم،
- 2) مكتب الامتحانات والمسابقات،
- 3) مكتب التنشيط الثقافي والرياضي.

المادة 4: تشتمل مصلحة الموظفين والتفتيش حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 ـ أربعة مكاتب:

- ع) مكتب موظفى الطورين الاول والثانى،
- 2) مكتب موظفى الطور الثالث والتعليـــم الثانوى والتكوين،
 - 3) مكتب الموظفين الاداريين،
 - 4) مكتب التكوين والتفتيش.

2 - أو ثلاثة مكاتب:

- ع) مكتب موظفى الطورين الاول والثانى،
- 2) مكتب موظفى الطور الثالث والتعليـــم الثانوى والتكوين،
 - 3) مكتب التكوين والتفتيش.

3 ـ أو مكتبين:

- ا مكتب موظفى التربية،
- 2) مكتب التكوين والتفتيش.

المادة 5: تشتمل مصلحة التكويس المهنى والتمهين، حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 ـ ثلاثة مكاتب:

- I) مكتب التنظيم التربوى،
- 2) مكتب التنظيم الادارى.
- 3) مكتب التمهين والتكوين في المؤسسة.

2 _ أو مكتبين:

r) مكتب التنظيم التربوى،

2) مكتب التنظيم الادارى.

المادة 6: تشتمل مصلحة الشبيبة والرياضة، حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 ـ خمسة مكاتب:

- I) مكتب التنشيط الاساسى،
 - 2) مكتب ترفيه الشباب،
 - 3) مكتب رياضة الجماهير،
 - 4) مكتب رياضة النغبة،
- 5) مكتب التكوين والتفتيش.

2 _ أو أربعة مكاتب:

- I) مكتب التنشيط الاساسى،
 - 2) مكتب ترفيه الشباب،
 - 3) مكتب الرياضات،
- 4) مكتب التكوين والتفتيش.

3 ـ أو ثلاثة مكاتب:

- ا مكتب الشبيبة،
- 2) مكتب الرياضة،
- 3) مكتب التكوين والتفتيش.

4 - أو مكتبين:

- ع) مكتب الشبيبة والتكوين والتفتيش،
- 2) مكتب الرياضة والتكوين والتفتيش.

المادة 7: تشتمل مصلحة الثقافة، حسب كل نمط من أنماط التنظيم اما:

1 ـ أربعة مكاتب:

- x) مكتب حماية التراث الثقافي واحيائه،
- 2) مكتب الدراسات التاريخية والوثائق الوطنية،
 - 3) مكتب الترقية الفنية والثقافية،
- 4) مكتب الفنون الشعبية والصناعة العرفية الفنيــة.

2 - أو ثلاثة مكاتب:

- والفنون الشعبية والصناعة الحرفية الفنية،
- 2) مكتب الدراسات التاريخية والوثائسق الوطنية،
 - 3) مكتب الترقية الفنية والثقافية.

المادة 8: يرفق الملحق المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه بأصل هذا القرار ويكسون موضوع نشر خاص.

المادة و: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشمبيــة.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986.

عن وزيرة التربية عن وزيسر الثقافة الوطنيسة والسياحية الامين العام الأمسين العام عمر استكندر أحمد النوي عن وزير التكوين عن وزير الشبيبة المهنى والعمل والريساضسة الامين العام الامسين العام بلحسن زروقي بغداد بوداعة

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 20 ديسهبر سنة 1986 يعدد المميزات التقنية لورقة الانتغاب التي تستعمل في الانتغابات التشريعية يوم 26 فبراير 1987.

ان وزير الداخلية والجماعات المحلية،

 بمقتضى القانون رقم 80 ـ 80 المؤرخ فى 16 ذى الحجة عام 1400 الموافق 25 أكتوبر سنة 1980 المعدل والمتمم والمتضمن قانون الانتخابات،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 86 _ 265 المؤرخ . فى 25 صفر عام 1407 الموافق 28 أكتوبر سنة 6ذو1 الذى يحدد الدوائل الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها بانتخاب ندواب المجلس الشعبى الوطني،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 86 _ 307 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 المتضمن استدعاء مجمــوع الناخبين وتجنيد الاشخاص للانتخابات التشريعية،

يقرر مايلى:

المادة الاولى: تكون ورقسة التصويت في الانتخابات التشريعية ليوم 26 فبراير سنة 1987 فى شكلين موحدين وتحدد مميزاتهما التقنية في ملحق هذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القررار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيسة

حرر بالجزائر في 18 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 20 ديسمبر سنة 1986.

معمد يعلى

الملعسق

1) نوع السورق:

ورق أبيض دفتر صغير وزنه 64 غرام.

2) الشكــل:

أ _ الطول 215 مم، العرض 95 مم، ب _ الطول 215 مم، العرض 190 مم.

3) البيانات:

تضمن البيانات الآتية في اطار حجمه 70 مم في أعلى الصفحة الاولى:

أ ـ الجمهـورية الجزائرية الديمقراطيـة الشعبيـة :

- العروف العربية : سمكها 16 أبيض،

- الحروف اللاتينية: الرومانية، سمكها 6 أبيض بالحروف الكبيرة.

ب ـ حزب جبهة التعرير الوطنى:

- الحروف العربية: سمكها 16 آسود،

- الحروف اللاتينية : الرومانية، سمكها no.

ج - انتخاباب المجلس الشعبي الوطني:

_ الحروف العربية : سمكها 16 أسود،

- الحروف اللاتينية : الرومانية، سمكها Io أسود بالحروف الكبيرة.

د ـ 26 فبراير سنة 1987:

- الحروف العربية: سمكها 16 أسود،

- الحروف اللاتينية: الرومانية، سمكها To أسود من الحروف المتصلة.

هـ ــ ولاية : ...

_ الدائرة الانتخابية في:

- الحروف العربية (على اليمين) واللاتينية (على اليسار) متقابلتان،

ـ الحروف العربية : سمكها : 14 أسود،

- الحروف اللاتينية : الرومانية سمكها Io أسود من الحروف المتصلة.

4) تعريف المترشعين:

تسجل اسماء المترشعين والقابهم حسب الترتيب الابجدى بالحروف العربية التى سمكها 14 أسود على يمين الورقة وابتداء من هامش عرضه 2 مم.

ويسبق كل اسم رقم تمييز سمكه 10 أسود، تكتب أسماء المترشعين وألقابهم بالعروف اللاتينية الرومانية الكبيرة التي يبلغ سمكها 10 أسود على يسار الورقمة، وابتداء من هامش عرضه 2 مم.

ولا تكتب أسماء المترشعين وألقابهم الاعنى وجه الورقة فقط.

قرار مؤرخ فى 18 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 20 ديسمبر سنة 1986 يرخص لبعض الولاة أن يقدموا افتتاح الاقتراع المتعلق بالانتغابات التشريعية التى تجرى يوم 26 فبراير سنة 1987.

ان وزير الداخلية والجماعات المعلية،

- بمقتضى الاس رقم 69 - 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافــق 23 مايو سنة 1969 المعدل والمتضمن قانون الولاية،

- وبمقتضى القانون رقم 80 - 80 المؤرخ في 1980 ذى الحجة عام 1400 الموافق 25 أكتوبر سنة 1980 والمتضمن قانون الانتخابات، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 27 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 265 المؤرخ في 25 صفر عام 1407 الموافق 28 أكتوبر سنة 1986 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها بانتخاب نواب المجلس الشعبى الوطنى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 307 المؤرخ في 14 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 16 ديسمبر سنة 1986 المتضمن استدعاء مجموع الناخبين وتجنيد الاشخاص للانتخابات التشريعية،

يقرر مايلى:

المادة الاولى: يرخص للسولاة أن يقدموا باثنتين وسبعين (72) ساعة على الاكثر تاريخ افتتاح الاقتراع المتعلق بالانتخابات التشريعية في البلديات انتابعة لاختصاصهم التي يتعذر فيها ماديا اجراء عمليات الانتخاب في يوم واحد لاسباب ترتبط ببعد مكاتب الانتخابات وتوزع السكان.

المادة 2: تحدد القرارات التي تتخذ تطبيقا لاحكام المادة الاولى أعلاه، قائمة البلديات المعنية والتواريخ المقررة لافتتاح الاقتاراع في كل واحدة منها وعدد مكاتب التصويت.

تنشر هذه القرارات وتعلق خمسة (5) أيام على الاقل قبل التاريخ المقرر لافتتاح الاقتراع، وترسل نسخة منها الى وزير الداخلية والجماعات

المادة 3: ينشــر هذا القـرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيية الشعبية.

حرر بالجزائر في ١٥ ربيع الثاني عام ١٩٥٦ الموافق 20 ديسمبر سنة 1986.

محمد يعلى

وزارة الفلاحة والصيد البعري

قرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986 يعدد مجال عمل نائب الوزير المكلف بالصيد البعرى.

ان وزير الفلاحة والصيد البحرى،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنــة 1984 المعدل والمتضمن تنظيم الحكومة وتشكيلها،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 84 ـ II8 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنــة 1984 والمتضمن تعديد صلاحيات وزير الفلاحة والصيد ألبعرى وصلاحيات نائب الوزير المكلف بالصيد البعرى،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 85 ـ II9 المؤرخ في **أول رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985** المعدل الذى يحدد المهمام العامة لهياكل الادارة المركزية وأجهزتها في الوزارات،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 85 _ 205 المؤرخ في 1985 فشت سنة 1405 الموافق 6 غشت سنة 1985

والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الفلاحة والصيد البحرى،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 86 ـ 34 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنــة 1986 والمتضمن تعيين السيد محمد مازوني، نائب وزير لدى وزير الفلاحة والصيد البحرى مكلفا بالصيد البعرى،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 86 ـ 293 المؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 14 ديسمبس سنة 1986 الذي يحدد كيفيات تنفيذ الاعمال التي يكلف بها نواب الوزراء،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار مجال عمل نائب الوزير المكلف بالصيد البحرى، طبق ا للمرسوم رقم 86 ـ 293 المؤرخ في 14 ديسمبر سنة 1986 المذكور أعلاه.

المادة 2: ينشط وينسق نائب الوزير، في مجال تنمية الصيد البعرى والانشطة المرتبطة بها، مایأتی:

 اعداد كل المشاريع والبرامج والمخططات، 2) تنفيذ البرامج والمخططات المقررة وتقييمها.

المادة 3 : يتخذ نائب الوزير كل اجراء يرمى الى تنفيذ الاعمال المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه والى تطبيق التنظيم المعمول به.

المادة 4: يمارس نائب الوزير سلطة الوصاية على الهياكل والمؤسسات المكلفة بالصيد البحرى والانشطة المرتبطة بها.

المادة 5 : يعتمد نائب الوزير على الهياكـــل والاجهزة المنصوص عليها في المرسوم رقـــــم 85 ــ 205 المؤرخ في 6 غشت سنــة 1985 المذكــور أعلاه، في تنفيذ مهامه، بالاتصال عند الاقتضاء، مع الامين العام.

المادة 6: ينشر هذا القسرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في ١٦ ربيع الثاني عام ١٩٥٦ الموافق 15 ديسمبر سنة 1986.

قاصدي مرياح

وزارة الثقافة والسياحسة

قرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986 يعسسدد مجال عمل نائب الوزير المكلف بالسياحة.

ان وزير الثقافة والسياحة،

ـ بمقتضى المرسوم رقم 84 ـ 12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984، المعدل والمتضمن تنظيم الحكومة وتشكيلها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 125 المؤرخ في **9** شعبان عام 1404 المسبوافق 10 مايو سنة 1984 والمتضمن تعسمديد صلاحيات وزير الثقسافة والسياحة وصلاحيات نـــائب الـــوزير المكلــف بالسياحة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 ــ II9 المؤرخ في **أول** رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985، الذى يحدد المهام العامة لهياكل الادارة المركزية وأجهزتها في الوزارات،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 85 ـ 129 المؤرخ في أول رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الثقافة

_ وبمقتضى المرسوم رقم 86 _ 34 المؤرخ في و جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنــة 1986 والمتضمن تعيين السيد صالح منتورى، نائب

وزير لدى وزير الثقـافة والسياحة، مكلفا بالسياحة.

وبمقتضى المرسوم رقم 86 ــ 293 المؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 14 ديسمبر سنة 1986، الذي يحدد كيفيات تنفيذ الاعمال التي يكلف بها نواب الوزراء،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار مجال عمل نائب الوزير المكلف بالسياحة، طبقا للمرسوم رقم 86 ــ 293 المؤرخ في 14 ديسمبر سنة 1986 المذكور

المادة 2: ينشط وينسق نائب الوزير في مجال تنمية السياحة، ما يأتى :

 اعداد كل المشاريع والبرامج والمخططات، 2) تنفيذ البرامج والمخططات المقررة.

المادة 3 : يتخذ نائب الوزير كل اجراء يرمى الى تنفيذ الاعمال المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه والى تطبيق التنظيم المعمول به.

المادة 4: يمارس نائب الوزير سلطة الوصاية على الهيئات والمؤسسات التي تعمل في ميدان السياحة.

المادة 5: يعتمد نائب الوزير على الهياكــل والاجهزة المنصوص عليها في المرسوم رقم 85 - 129 المؤرخ في ١١ مايو سنة ١٩85 المذكور أعلاه، في ممارسة مهامه بالاتصال، عند الاقتضاء مع الامين

المادة 6: ينشر هذا القرار في الجــريدة الرسمية للجمهورية الجنزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986.

بوعلام بسايح

وزارة التربيسة الوطنيسة

قرار مؤرخ فى 13 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986 يعدد مجال عمل نائبة الوزيرة المكلفة بالتعليم الثانوى والتقنى.

ان وزيرة التربية الوطنية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 12 المـؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 المعدل والمتضمن تنظيم العكومة وتشكيلها،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 84 ـ 121 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984 والمتضمن تحديد صلاحيات وزير التربية الوطنية وصلاحيات نائب الوزير المكلف بالتعليم الثانوى والتقني،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 85 ـ 119 المؤرخ في أول رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985 المعدل الذي يحدد المهام العامة لهياكل الادارة المركزية وأجهزتها في الوزارات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 123 المؤرخ في أول رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية في وزارة التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 34 المؤرخ فى 9 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 1986 والمتضمن تعيين السيدة خيرة الطيب نائبة وزيرة لدى ونزيرة التربية الوطنية المكلفة بالتعليم الثانوى والتقنى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 293 المؤرخ فى 12 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 14 ديسمبر

سنة 1986 الذى يحدد كيفيات تنفيذ الاعمال التي يكلف بها نواب الوزراء،

تقرر ما يلى:

المادة الاولى: يضبط هذا القرار مجال عمل نائبة الوزيرة المكلفة بالتعليم الثانوى والتقنى، طبقا للمرسوم رقم 86 ــ 293 المؤرخ فى 14 ديسمبر سنة 1986 المذكور أعلاه.

المادة 2: تنشط وتنسق نائبة الوزيرة في مجال تطوير التعليم الثانوى والتقنى ما يأتى:

اعداد كل المشاريع والبرامج والمخططات،
 تنفية البرامج والمخططات المقررة وتقييمها.

المادة 3: تدرس نائبة الوزيرة وتقترح كل اجراء من شأنه أن يعسن نتائج منظومة التعليم الثانوى والتقنى وانسجامه مع التعليم الاساسى والتعليم العالى وملاءمت المستمرة لاحتياجات قطاعات النشاط.

المادة 4: تسهر نائبة الوزيرة على تنفيف الاعمال في مجال التعليم الثانوى والتقنى، في اطار القرارات المتخذة في ميدان التربية الوطنية.

المادة 5: تماس نائبة الوزيرة سلطة الوصاية على الهيئات والمؤسسات التابعة للتعليم الثانوى والتقنى.

المادة 6: تعتمد نائبة الوزيرة على الهياكل والاجهـزة المنصوص عليهـا فى المرسوم رقـم 85 ــ 123 المؤرخ فى 21 مايو سنة 1985 المذكور أعلاه فى ممارسة مهامها، بالاتصال عند الاقتضاء مع الامين العام.

المادة 7: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 13 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986.

زهور ونيسى

وزارة الري والبيئة والغابات

أرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 مورخ في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 مورخ في 1986 يعسمبر سنة 1986 يعسمبد مجال عمل نائب الموزير المكلف بالبيئة والغابات.

ان وزير الرى والبيئة والغابات،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 12 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984، المعدل والمتضمن تنظيم العكومة وتشكيلها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 126 المؤرخ فى 188 شعبان عام 1404 المـــوافق 19 مايو سنة 1984 والمتضمن تعديد صلاحيات وزير الرى والبيئة والغابات وصلاحيات نائب الوزير المكلف بالبيئة والغابات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 119 المؤرخ فى أول رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985، الذى يحدد المهام العامة لهياكل الادارة المركزية وأجهزتها فى الوزارات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 131 المؤرخ فى أول رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة السرى والبيئة والغابات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 34 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 18% والمتضمن تعيين السيد عيسى عبد اللاوى، نائب وزير لدى وزير الرى والبيئة والغابات، مكلفا بالبيئة والغابات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 293 المؤرخ فى 12 ربيع الثانى عام 1407 الموافق 14 ديسمبر سنة

1986ء الذي يحدد كيفيات تنفيذ الاعمال التي يكلف بها نواب الوزراء،

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار مجال عمل نائب الوزير المكلف بالبيئة والغابات، طبقا لاحكام المرسوم رقم 86 ـ 293 المؤرخ في 14 ديسمبر سنة 1986 المذكور أعلاه.

المادة 2: ينشط وينسق نائب الوزير في مجال استصلاح الامسلك الغابية وتوسيعها وحمايتها والمعافظة عليها وكسدا حماية الوسط الطبيعي والبيئة والمعافظة عليهما:

اعداد كل المشاريع والبرامج والمخططات،تنفيذ البرامج والمخططات وتقييمها.

المادة 3: يتخذ نائب الوزير كل اجراء يرمى الى تنفيذ الاعمال المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه والى تطبيق التنظيم المعمول به.

المادة 4: يمارس نائب الوزير سلطة الوصاية على الهيئات والمقاولات والمؤسسات التي تعمل في المجالات المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه.

المادة 5: يعتمد نائب الوزير على الهياكــل والاجهزة المنصوص عليها في المرسوم رقم 85 ـ 131 المؤرخ في 21 مايو سنة 1985 المذكور أعلاه، في تنفيذ مهامه بالاتصال، عند الاقتضاء مع الامــين العام.

المادة 6: ينشر هذا القرار في الجسريدة الرسميسة للجمهورية الجنزائرية الديمقراطيسة الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 15 ديسمبر سنة 1986.

محمد رويغي